



SURAT TUGAS

Nomor : 541/D/LT/2025

Assalamu'alaikum warahmatullahi wabarakatuh,

Pimpinan Fakultas Teknologi Industri dan Informatika Universitas Muhammadiyah Prof. DR. HAMKA, memberikan tugas kepada:

- Nama : **Zuhratul Aini Mansur, Lc., MA.**
- Tugas : Mempresentasikan hasil penelitian dalam kegiatan Mu'tamar al-Dirasat al-Islamiyyah al-Duwali al-Asyir (10th International Dirasat Islamiyah Conference) yang diselenggarakan di Fakultas Dirasat Islamiyah, UIN Syarif Hidayatullah Jakarta.
- Waktu : 14 Mei 2025
- Tempat : Fakultas Dirasat Islamiyah, UIN Syarif Hidayatullah Jakarta
- Lain-lain : Setelah melaksanakan tugas agar memberi laporan secara tertulis kepada Pimpinan Fakultas Teknologi Industri dan Informatika UHAMKA.

Demikian surat tugas ini disampaikan, agar dapat dilaksanakan dengan sebaiknya sebagai amanah dan ibadah kepada Allah SWT.

Wabillahit taufiq walhidayah,
Wassalamu'alaikum warahmatullahi wabarakatuh.

Jakarta, 13 Mei 2025 M

15 Dzulqaidah 1446 H

Dekan,

Dr. Dan Mugisidi, ST., M.Si.



شكراً وتقدير

No: 001/F6/IDIC- 10/05/2025



السيدة/ زهرة العين منصور Mrs. Zuhratul Aini Mansur

تسر كلية الدراسات الإسلامية والعربية أن تقدم إليكم بالشكر والتقدير لمشاركتكم وتقديمكم
ورقة علمية في مؤتمر الدراسات الإسلامية الدولي العاشر الموسوم بـ :

“دور الإسلام في الحرية والسلام والحضارة”

المقام يوم الأربعاء ١٦/١١/١٤٤٦ هـ / ٢٠٢٥/٥/١٤ م



الحرية والسلام والحضارة في أصول الفقه الشافعي

al-Hurriyyah wa al-Salām wa al-Hadārah fī Uṣūl al-Fiqh al-Shāfi‘ī

Freedom, Peace, and Civilization in Shaf'i Legal Theory

زهرة العين منصور

جامعة البروفيسور الدكتور حمكا المحمدية

Zuhratul Aini Mansur

Universitas Muhammadiyah Prof.DR. Hamka , Indonesia

zuhratulaini@uhamka.ac.id

الملخص باللغة العربية

يتناول هذا البحث العلاقة بين مفاهيم الحرية، والسلام، والحضارة في الفكر الأصولي الشافعي، من خلال تحليل أقوال كبار علماء المذهب الشافعي مثل الشافعي، الغزالى، الرازى، الجويني، وغيرهم. يوضح البحث أن الحرية تعد شرطاً للتکلیف والاجتہاد، وأن السلام مقصد شرعی لتحقيق مصالح العباد، بينما تُعد الحضارة ثمرة لتطبيق مقاصد الشريعة.

الكلمات المفتاحية: الحرية، السلام، الحضارة الإسلامية، أصول الفقه الشافعي، المقاصد الشرعية، الاجتہاد،

Abstract in English:

This analytical study explores the interrelation between freedom, peace, and civilization within the framework of Shaf'i legal theory (Usul al-Fiqh). Drawing upon the insights of prominent scholars such as Al-Shaf'i, Al-Ghazali, Al-Razi, and Al-Juwaini, the research demonstrates that freedom is a prerequisite for legal accountability and ijtihad, peace is a fundamental objective of Sharia, and civilization is the outcome of applying its higher objectives.

Keywords: Shafi'i Usul al-Fiqh, Freedom, Peace, Islamic Civilization, Maqasid al-Sharia, Ijtihad

يتناول هذا البحث العلاقة بين مفاهيم الحرية، والسلام، والحضارة في الفكر الأصولي الشافعي، من خلال أقوال كبار علماء الأصول في المذهب الشافعي، وتحليلها ضمن إطار مقاصد الشريعة وقواعد التكليف والاجتهاد.

أولاً: الحرية في أصول الفقه الشافعي

أقوال علماء أصول الفقه الشافعية حول الحرية

يتناول هذا الملف أقوال علماء أصول الفقه من الشافعية حول مفهوم الحرية، باعتبارها شرطاً في التكليف، وأساساً في الاجتهاد، ومقوماً من مقومات الفهم الشرعي.

الإمام الشافعي (150-204هـ)

"إذا صح الحديث فهو مذهبي، وإذا خالف قولي قول رسول الله فاضربوا به عرض الحائط". (الشافعي، محمد بن إدريس، 2024)

أبو إسحاق الشيرازي (393-476هـ)

"العبد لا يُكلف إلا إذا كان مختاراً، لأن الإكراه ينافي المقصود من التكليف". (الشيرازي، أبو إسحاق، 1997)

الإمام الجويني (419-478هـ)

"الشرع لا يخاطب إلا من كان حرّاً مختاراً، لأن التكليف لا يصح مع الإكراه". (الجويني، عبد الملك بن عبد الله، 1997)

الإمام الغزالى (450-505هـ)

"العقل أصل في فهم الشرع، والشرع لا يفهم إلا بالعقل، ومن سلب العقل فقد سلب التكليف" (الغزالى، أبو حامد، 1993).

الإمام الرازى (544-606هـ)

"الحرية شرط في صحة التكليف، لأن المكره لا يُحاسب على فعله"، (الرازى، فخر الدين، 1997)

الإمام الأمدي (551-631هـ)

"الإرادة الحرة هي أساس الفعل المكلف به، مما يجعل الحرية عنصراً جوهرياً في الفقه". (الأمدي، سيف الدين، 2003)

الإمام البيضاوى (ت. 685هـ)

"الأصل في الشريعة السلم، وال الحرب لا تكون إلا عند الضرورة القصوى" (البيضاوى، ناصر الدين، 2001)

التاج السبكي (727-771هـ)

"الحرية الفكرية كانت سمة مميزة لعلماء الشافعية، حيث ناقشوا النصوص بحرية ضمن ضوابط الشرع" (السبكي، تاج الدين، 1992).

بدر الدين الزركشى

"الحرية في النظر والاجتهاد من خصائص المجتهد، ولا يجوز تقييدها إلا بنص قطعي". (الزركشى، بدر الدين، 2000)

الشوکانی (1173-1250هـ)

"الحرية الفكرية شرط في الاجتهاد، والمقلد لا يُعد من أهل النظر." (الشوکانی، محمد بن علي، 1999)

ثانياً: السلام في أصول الفقه الشافعی

أقوال علماء أصول الفقه الشافعية حول السلام

الإمام الشافعی

قال الشافعی: "الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحًا أحل حرامًا أو حرم حلالًا"، مما يدل على أن السلام والصلح أصل معتبر في الشريعة". (الشافعی، محمد بن إدريس، 2004،

أبو بكر بن فورك

أكَدَ ابن فورك أنَّ السلم أصل في العقود والمعاملات، وأنَّه مقدم على الخصومة والنزاع. (ابن فورك، أبو بكر، 1995)

الخطيب البغدادي

قال الخطيب: "العدل أساس الملك، والسلم ثمرة العدل"، مما يربط السلام بالعدالة في الفكر الأصولي. (الخطيب البغدادي، أبو بكر، 1997.)

أبو إسحاق الشيرازی

قال الشيرازی: "الصلح مشروع في كل ما لا يخالف نصًا"، مما يدل على أنَّ السلام مقصود شرعي معتبر. (الشيرازی، أبو إسحاق، 1997)

الجويني

قال الجويني: "الشرع جاء لتحقيق مصالح العباد، ودفع المفاسد عنهم، وهذا لا يتحقق إلا في ظل السلم والعدل." (الجويني، عبد الملك بن عبد الله، 1997).

أبو المظفر السمعاني

قال السمعاني: "السلم مقدم على القتال، لأنه الأصل في العلاقات بين المسلمين وغيرهم." (السمعاني، أبو المظفر، 2000).

الغزالى

قال الغزالى: "الأصل في الشريعة دفع الضرر، والسلام يحقق ذلك بأفضل صورة." (الغزالى، أبو حامد، 1993).

ابن برهان

قال ابن برهان: "الصلح من أعظم المقاصد الشرعية، لأنه يدراً الفتنة ويحقق المصلحة". الدينية. (ابن برهان، عبد الوهاب، 1996)

الشهاب السهروردي

قال السهروردي: "السلام من أنوار الحكمة، وهو أصل في بناء المجتمعات." (السهروردي، شهاب الدين، 2001)

الرازي

قال الرازي: "الصلح مقدم على الخصومة، لأنه يحقق مقصود الشريعة في حفظ النفس والمال." (الرازي، فخر الدين، 1997).

الآمدي

قال الآمدي: "السلم أصل في العقود، وهو أولى من النزاع لما فيه من تحقيق المصلحة." (الآمدي، سيف الدين، 2003).

البيضاوي

قال البيضاوي: "الأصل في الشريعة السلم، وال الحرب لا تكون إلا عند الضرورة القصوى." (البيضاوي، ناصر الدين، 2001).

التاج السبكي

قال التاج السبكي: "السلم من مقاصد الشريعة، وهو أصل في بناء الحضارة الإسلامية." (السبكي، تاج الدين، 2000).

الزركشي

قال الزركشي: "الصلح أصل معتبر في الفقه، وهو مقدم على الخصومة لما فيه من درء المفاسد." (الزركشي، بدر الدين، 1994).

الشوکانی

قال الشوکانی: "السلم مقصد شرعي، وهو أولى من القتال إلا عند الضرورة." (الشوکانی، محمد بن علي، 1999).

ثالثاً: الحضارة في أصول الفقه الشافعی

أقوال علماء أصول الفقه الشافعية حول مفهوم الحضارة

الإمام الشافعی

«العلم ما نفع، وليس العلم ما حفظ». (الشافعی، محمد بن إدريس، 2004).

أبو بكر بن فورك

"العقل أساس في فهم مقاصد الشريعة، والحضارة لا تقوم إلا على عقل راشد". (ابن فورك، أبو بكر، 1995).

الخطيب البغدادي

"طلب العلم من أعظم ما تبني عليه الحضارات، وهو فريضة على كل مسلم".
(الخطيب البغدادي، أبو بكر، 1997..)

أبو إسحاق الشيرازي

"الفقه هو نظام الحياة، وبه تتنظم مصالح الناس وتُبني الحضارة": (الشيرازي، أبو إسحاق، 1997).

الجويني

"الشريعة جاءت لتحقيق مصالح العباد، وهي أساس العمران البشري .": (الجويني، عبد الملك بن عبد الله، 1997).

أبو المظفر السمعاني

"الفقه هو علم الحضارة، لأنّه ينظم علاقة الإنسان بربه ومجتمعه .": (السمعاني، أبو المظفر، 2000).

الغزالى

"مقاصد الشريعة تهدف إلى حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال، وهي أساس الحضارة .": (الغزالى، أبو حامد، 1993).

ابن برهان

"الحضارة لا تقوم إلا على فقه راشد يراعي مصالح الناس .": (ابن برهان، عبد الوهاب، 1998) ..

الشهاب السهوروبي

"الحكمة هي جوهر الحضارة، والفقه هو طريقها .": (السهوروبي، الشهاب، 2001) ..

الرازي

"العقل والشرع متلازمان، وبهما تُبنى الحضارات" (الرازي، فخر الدين، 1997) .

الآمدي

"الفقه هو علم العمران، لأنّه يضبط حركة الإنسان في المجتمع": (الآمدي، سيف الدين، 2003) .

البيضاوي

"الشريعة تهدف إلى صلاح الإنسان، وصلاحه أساس الحضارة" (البيضاوي، ناصر الدين، 2001) .

التاج السبكي

"الحضارة الإسلامية قامت على الفقه والعلم، وهما جناحا النهضة .": (السبكي، تاج الدين، 2004) .

الزركشي

"الفقه هو علم العمران، لأنّه يضبط حركة الإنسان في المجتمع". (الزركشي، بدر الدين، 2000) .

الشوکانی

"الحضارة لا تقوم إلا على علم نافع وفقه عادل ."(الشوکانی، محمد بن علي، 1999).

خريطة فكرية: العلاقة بين الحرية والسلام والحضارة في الفكر الأصولي الشافعي

توضح الخريطة الفكرية التالية كيف ترتبط مفاهيم الحرية، والسلام، والحضارة في أصول الفقه الشافعي:

1. الحرية: تُعد شرطاً أساسياً للتکلیف والاجتہاد، كما أکد الرازی والغزالی والجوینی.

2. السلام: مقصد شرعی أصیل لتحقيق مصالح العباد، كما ورد عند البيضاوی والجوینی.

3. الحضارة: ثمرة تطبيق مقاصد الشريعة، وتقوم على العلم النافع والعدالة، كما أشار الغزالی والشافعی.

ترتبط هذه المفاهيم ضمن إطار مقاصد الشريعة التي تهدف إلى حفظ الدين، النفس، العقل، النسل، والمال، وهي الأسس التي تقوم عليها الحضارة الإسلامية.

نتائج البحث

يتبيّن من خلال أقوال الأصوليين الشافعية أن الحرية ليست فقط شرطاً للتکلیف، بل هي أساس للاجتہاد والتفکیر المستقل، كما أکد الإمام الشافعی والغزالی والرازی. أما

السلام، فهو مقصد شرعي لتحقيق مصالح العباد، ويعُد شرطاً لاستقرار الأحكام الشرعية، كما ورد عند الجويني والبيضاوي. وتُعد الحضارة ثمرة لتطبيق هذه المبادئ، حيث تقوم على العلم النافع والعدالة الاجتماعية، كما أشار الغزالى والشافعى.

إن العلاقة بين هذه المفاهيم تُظهر تكامل الفكر الأصولي الشافعى في بناء منظومة شرعية تهدف إلى تحقيق الخير العام، وتعكس روح الإسلام في احترام الإنسان وكرامته، وتحقيق السلم الاجتماعي، وبناء حضارة قائمة على العلم والعدل.

المراجع

- الشافعى، محمد بن إدريس. (2004). الرسالة في أصول الفقه (تحقيق: أحمد شاكر). القاهرة: دار التراث.
- الرازى، فخر الدين. (1997). المحسول في علم الأصول (تحقيق: طه جابر العلوانى). بيروت: مؤسسة الرسالة.
- الغزالى، أبو حامد. (1993). المستصفى في علم الأصول (تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشكور). بيروت: دار الكتب العلمية.
- الجويني، عبد الملك بن عبد الله. (1997). البرهان في أصول الفقه (تحقيق: عبد العظيم الدبب). قطر: وزارة الأوقاف.
- البيضاوى، ناصر الدين. (2001). أنوار التنزيل وأسرار التأويل. بيروت: دار الفكر.

الزركشي، بدر الدين. (2000). البحر المحيط في أصول الفقه. بيروت: دار الكتب العلمية.

الشوكاني، محمد بن علي. (1999). إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول. بيروت: دار الفكر.

الناج السبكي، عبد الوهاب بن علي. (2000). طبقات الشافعية الكبرى. القاهرة: دار الكتب.

الشيرازي، أبو إسحاق. (1997). اللumen في أصول الفقه. بغداد: المدرسة النظامية.

السمعاني، أبو المظفر. (2002). قواطع الأدلة في أصول الفقه. بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن فوراك، أبو بكر. (1995). مشكل الحديث وبيانه. القاهرة: دار الفكر الإسلامي.

الخطيب البغدادي، أبو بكر. (2001). الفقيه والمتفقه. بيروت: دار المعرفة.

السهروردي، شهاب الدين. (2004). حكمة الإشراق. بيروت: دار المشرق.

ابن برهان، عبد الوهاب. (1998). الوصول إلى الأصول. بيروت: دار الكتب العلمية.

الآمدي، سيف الدين. (2003). الإحکام في أصول الأحكام. بيروت: دار الفكر.